



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
جهة العيون الساقية الحمراء
إقليم العيون
جماعة المرسى

قرار رقم: ٤٣١ بتاريخ ٠٥ دجنبر ٢٠٢٣

بشأن تنظيم مبارزة التوظيف في درجة:

- مهندس الدولة من الدرجة الأولى: تخصص هندسة مدنية
- مهندس الدولة من الدرجة الأولى: تخصص كهرباء

إن رئيس مجلس جماعة المرسى،

- بناء على الظهير الشريف رقم: ١.١٥.٨٥ الصادر في ٧ يوليول ٢٠١٥، بتنبيه القانون التنظيمي رقم ١١٣.١٤ المتعلق بالجماعات;
- وعلى الظهير الشريف رقم ١.٥٨.٠٠٨ الصادر في ٤ شعبان ١٣٧٧ (٢٤ فبراير ١٩٥٨) بمناسبة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى الظهير الشريف رقم ١.٥٨.٠٦ الصادر ٧ ذي الحجة ١٣٧٧ (٢٥ يوليول ١٩٥٨) بشأن لجر الخداع في الامتحانات والمهارات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم ٢.٧٧.٧٣٨ رقم ١٣ من شوال ١٣٩٧ (٢٧ سبتمبر ١٩٧٧) بمناسبة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم ٢.١١.٤٧١ رقم ١٤٣٢ من شوال ١٤٣٢ (١٤ سبتمبر ٢٠١١) بشأن النظام الأساسي الخاص بجبلة المهندسين والمهندسين المعماريين المشتركة بين الوزارات؛
- وعلى المرسوم الملكي رقم ٤٠١-٦٧٠٦٧ بتاريخ ١٣ ربيع الأول ١٣٨٧ (٢٢ يوليول ١٩٦٧) بسن نظام عام للمهارات والامتحانات الخاصة بولوج أسلال ودرجات ومناصب الإدارات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم ٢.١١.٦٢١ الصادر في ٢٨ ذي الحجة ١٤٣٢ (٢٥ نوبلر ٢٠١١) بتحديد شروط وكتليات تنظيم مهارات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتتميمها؛
- وعلى المرسوم رقم ٢.١٢.٩٠ رقم ٨ الصادر بتاريخ ٢٨ جمادى الأول ١٤٣٣ (٣٠ ابريل ٢٠١٢) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بموجب الأنظمة الأساسية؛
- وعلى المرسوم رقم ٢.١٧.٤٥١ الصادر في ٤ ربيع الأول ١٤٣٩ (٢٣ نوبلر ٢٠١٧) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات؛
- وعلى المرسوم رقم ٢.٦٤.٣٨٩ بتاريخ ١٠ ربيع الثاني ١٣٨٤ (١٩ غشت ١٩٦٤) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحافظ بها للمقاومين؛
- وعلى المرسوم رقم ٢.٠١.٩٦ الصادر في ٢٩ من ربيع الأول ١٤٢٢ (٢٢ يوليول ٢٠٠١) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين ولقدماء المحاربين؛
- وعلى المرسوم رقم ٢.٠١.٩٤ الصادر في ٢٩ من ربيع الأول ١٤٢٢ (٢٢ يوليول ٢٠٠١) بتحديد شروط استئناف مكتولي الامة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛
- وعلى قرار الوزير الأول رقم ٣.١٣٠.٠٠ صادر في ٧ ربيع الآخر ١٤٢١ (١٠ يوليول ٢٠٠٠) بتحديد قائمة المناصب الممكن استفادتها الى الاشخاص المعاقين بالأولوية وكلها النسبة المأوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛
- وعلى المرسوم رقم ٢.٩٢-٢٣١-٦٩٣١ صادر في ٧ ذي القعدة ١٤١٣ (٢٩ ابريل ١٩٩٣) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظامياً لتوظيفهم في إطار جديد من إطار الدولة؛
- وعلى قرار وزير الداخلية رقم ١٣٦٠.١٦ صادر في ٢٧ من رجب ١٤٣٧ (٥ ماي ٢٠١٦) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مهارات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية، كما تم تغييره وتتميمه بموجب القرار الوزاري عدد ٣٢٩٣.٢٠ بتاريخ ٣٠ دجنبر ٢٠٢٠؛
- وعلى دوريات وزير الداخلية عدد D-693١ بتاريخ ٠٩ غشت ٢٠١٩ و D-786٢ بتاريخ ١٨ سبتمبر ٢٠١٩.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى

يعلن رئيس مجلس جماعة المرسى عن تنظيم مباراة التوظيف في درجة مهندس الدولة من الدرجة الأولى، تخصص: هندسة مدنية (02 مناصب) وتقديم (01 منصب واحد). وذلك يوم **10 مارس 2024** على الساعة 11 صباحا بمقبرة جماعة المرسى أو مراكز أخرى، سيعلن عنها لاحقا، عند الاقتضاء، عدد نشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة.

ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في 3 مناصب ، وتحصص نسبة 62% من هذه المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم او مكفول الأمة او عسكري قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 سبتمبر 1997.

المادة الثانية:

يشارك في المباراة المترشحين و المترشحات من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر في تاريخ فاتح يناير 2024، والحاصلون على شهادة مهندس الدولة المسلمة من طرف المدارس أو المعاهد أو المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها، أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة بقرار للوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة طبقا لمقتضيات المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2-90-12-1433 في 8 جمادى الآخرة 1412 (أبريل 2021).

ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.

المادة الثالثة

تودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الموارد البشرية بالجماعة مقابل وصل بالاستلام، أو ترسل عبر البريد المضمون إلى العنوان التالي : : جماعة المرسى (إقليم العيون) وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار إلى غاية يوم **20 فبراير 2024**، وهو آخر أجل القبول وإيداع الترشيحات، (بعد بتاريخ تأشيرة ختم مصالح البريد).

وسيتم استبعاد أي ملف لا يتحمّل الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الأجال.

ويستنشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة بإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي: www.emploipublic.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma وعلى البوابتين الإلكترونية للجماعة الترابية المعنية والعمالة أو الإقليم المعنى، عند توصلهما، وبعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المباراة.

حرر المرسى

بتاريخ

الإمضاء:

